# الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/RES/1118 (1997)
30 June 1997



## مجلس الأمن

### القرار ١١١٨ (١٩٩٧)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٧٩٥
المعقودة في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧

إن مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراره ٦٩٦ (١٩٩١) المؤرخ ٣٠ أيار/ مايو ١٩٩١ وجميع القرارات اللاحقة،

وإذ يعيد أيضا تأكيد التزامه بوحدة أنغولا وسلامتها الإقليمية،

وإذ يعترف بالمساهمة الناجحة التي قدمتها بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا في إعادة السلام وعملية المصالحة الوطنية، على أساس "اتفاقات السلام" (S/22609، المرفق)، وبروتوكول لوساكا (S/1994/1441، المرفق)، وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

وإذ يعترف أيضا بأن تشكيل حكومة الوحدة والمصالحة الوطنية يوفر أساسا متينا لعملية المصالحة الوطنية،

وإذ يؤكد ضرورة قيام حكومة أنغولا والاتحاد الوطني من أجل الاستقلال التام لأنغولا (يونيتا)، دون مزيد من التأخير، بتنفيذ المهام السياسية والعسكرية المتبقية من عملية السلام،

وإذ يعرب عن قلقه إزاء زيادة التوترات في الآونة الأخيرة، وبخاصة في المقاطعات الشرقية الشمالية، والاعتداءات التي قام بها الاتحاد الوطني من أجل الاستقلال التام لأنغولا على مراكز بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا وأفرادها،

وإذ يكرر تأكيد أن المسؤولية النهائية لإتمام عملية السلام تقع على كاهل الشعب الأنغولي نفسه،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٧ (S/1997/438)،

١ - يرحب بالتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام المؤرخ ٥ حزيران/ يونيه ١٩٩٧؛

٢ - يقرر أن ينشئ، ابتداء من ١ تموز/ يوليه، بعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا، بنفس ما أوصى به الأمين العام في الجزء السابع من تقريره المؤرخ ٥ حزيران/ يونيه ١٩٩٧ من أهداف وولاية وهيكل تنظيمي؛

٣ - يقرر أيضا أن تمتد الولاية الأولية لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا حتى ٣١ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٧، مع توقع أن تنجز البعثة مهامها بالكامل بحلول ١ شباط/فبراير ١٩٩٨، ويطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن الحالة بحلول ١٥ آب/أغسطس ١٩٩٧؛

٤ - يقرر كذلك أن تتولى بعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا المسؤولية عن كل ما تبقى في أنغولا من مكونات وأصول بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا، بما في ذلك الوحدات العسكرية التي جرى تشكيلها، لنشرها، حسب الاقتضاء، إلى أن يتم سحبها؛

٥ - يطلب إلى الأمين العام أن يستمر في مراعاة الحالة في الميدان والتقدم المحرز في إنجاز الجوانب ذات الصلة المتبقية من عملية السلام، لدى تنفيذ الانسحاب المقرر لوحدات الأمم المتحدة العسكرية، وأن يقدم تقريرا عن ذلك في سياق الاستعراض المطلوب في الفقرة ٣؛

٦ - يطلب إلى حكومة أنغولا أن تطبق الاتفاق المبرم في ٣ أيار/مايو ١٩٩٥ بين الأمم المتحدة وحكومة أنغولا بشأن مركز عملية الأمم المتحدة لحفظ السلام في أنغولا (بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا)، على بعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا وأعضائها، مع ما يلزم من تعديل، ويطلب الى الأمين العام أن يؤكد بصورة عاجلة أنه قد تم القيام بذلك؛

٧ - يؤيد توصية الأمين العام بأن يواصل الممثل الخاص رئاسة اللجنة المشتركة المنشأة بموجب بروتوكول لوساكا، والتي ثبت أنها آلية حيوية لحل النزاع وللتنفيذ؛

٨ - يطلب إلى حكومة أنغولا وبوجه خاص إلى يونيتا أن يتعاونا مع بعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا تعاونا كاملا، وأن يكفلا حرية حركة أفرادها وسلامتهم؛

٩ - يحث بشدة حكومة أنغولا، ويونيتا بشكل خاص، على إنجاز الجوانب السياسية المتبقية من عملية السلام، بما في ذلك تطبيع إدارة الدولة في جميع أنحاء الأراضي الوطنية وفقا لجدول زمني وإجراءات يتفق عليها الطرفان في سياق اللجنة المشتركة، وتحويل محطة إذاعة يونيتا إلى مرفق إذاعي محايد، وتحويل يونيتا إلى حزب سياسي؛

١٠ - يحث بشدة أيضا حكومة أنغولا، ويونيتا بشكل خاص، على إنجاز الجوانب العسكرية المتبقية من عملية السلام بدون تأخير، بما في ذلك تسجيل جميع العناصر العسكرية المتبقية وتسريحها، وإزالة جميع العقبات التي تعترض حرية حركة الأفراد والسلع، وتجريد السكان المدنيين من السلاح؛

١١ - يناشد بكل قوة الطرفين الامتناع عن أي استخدام للقوة، مما يمكن أن يعوق تنفيذ عملية السلام على الوجه الأكمل؛

١٢ - يطلب الى حكومة أنغولا أن تخطر بعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا بأية تحركات للجنود، وفقا لأحكام بروتوكول لوساكا؛

١٣ - يطالب بأن تقدم يونيتا الى اللجنة المشتركة، بدون إبطاء، معلومات كاملة عن جميع الأفراد المسلحين الخاضعين لسيطرتها، بما في ذلك الكتيبة الأمنية التابعة لزعيم أكبر حزب معارضة، أي ما يسمى بـ "شرطة الألغام"، وأفراد يونيتا المسلحين العائدين من خارج الحدود الوطنية، وأي أفراد مسلحين آخرين تابعين ليونيتا لم يتم إبلاغ الأمم المتحدة عنهم من قبل، بغية التحقق منهم وتجريدهم من السلاح وتسريحهم وفقا لبروتوكول لوساكا والاتفاقات المبرمة بين الطرفين في إطار اللجنة المشتركة؛

١٤ - يعرب عن أمله في أن تسوى المسائل التي تؤخر الآن التنفيذ التام لبروتوكول لوساكا، عن طريق عقد اجتماع داخل الأراضي الوطنية، بين رئيس أنغولا وزعيم أكبر حزب معارضة؛

١٥ - يحث المجتمع الدولي على تقديم المساعدة لتسهيل عملية تسريح المقاتلين السابقين وإعادة دمجهم في المجتمع، وإعادة توطين المشردين، وإنعاش الاقتصاد الوطني الأنغولي وإعادة بنائه، بغية تعزيز المكاسب المتأتية من عملية السلام؛

١٦ - يعرب عن تقديره للأمين العام، وممثله الخاص، وموظفي بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا، لما قدموه من مساعدة للطرفين في أنغولا لتنفيذ عملية السلام؛

١٧ - يقرر أن يبقي هذه المسألة قيد نظره الفعلي.

\- - - - -